

حماية البنية التحتية الوطنية الأساسية

يمتلك كل بلد موارد أساسية. وكما تشمل هذه الموارد أساسيات مثل احتياطات الطاقة والغذاء، فهي تشمل كذلك البنية التحتية التي يعتمد عليها المجتمع - والتي تتراوح بين خطوط الطاقة وإمدادات المياه وطرق النقل. وتندرج نظم الاتصالات ضمن هذه الموارد. ومع تزايد الاعتماد على الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت في جميع شرائح الاقتصاد، فقد دارت مناقشات حول استحداث مصطلح جديد وهو "البنية التحتية الأساسية للمعلومات".

ويقرّ دستور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقيته بحق البلد العضو في حماية اتصالاته والبنية التحتية المتصلة بها، مع مراعاة آثار الإجراءات التي يتخذها البلد على النظام العالمي.

ولا تتضمن لوائح الاتصالات الدولية الحالية إشارة صريحة إلى حماية الموارد الأساسية أو البنية التحتية الأساسية للمعلومات، غير أنها تتعرض للمفهوم. فتنص المادة 9 تحديداً على ضرورة تجنب إلحاق "الضرر التقني" بتشغيل مرافق الاتصالات للبلدان الأخرى.

وقد طُرح كثير من المقترحات لتعديل أو توسيع نطاق هذه الأحكام في لوائح الاتصالات الدولية - بحيث تشمل مثلاً تجنب "الضرر المالي" - للنظر فيها عند استعراض المعاهدة في المؤتمر العالمي للاتصالات الدولية لعام 2012. ويمكن أيضاً اعتبار الأحكام المقترحة بشأن منع إساءة استخدام موارد التقييم جزءاً من حماية البنية التحتية الأساسية للمعلومات.¹

وثمة تساؤلات تحيط بالأصول غير الملموسة مثل الأرقام والعناوين وحتى الاتفاقات التجارية. ففي العديد من الدوائر القضائية، على سبيل المثال، لا يتضح من "يملك" رقماً هاتفياً، وما هي حقوق المستعملين. وهل يمكنهم بيع الرقم أو تأجيله؟ وهل يمكنهم الإصرار على نقل الرقم إلى مقدم خدمة آخر؟ وقد تنشأ قضايا مماثلة تتعلق بأسماء الإنترنت وعناوينها.

وغالباً ما تعتبر الدول أن حماية بنيتها التحتية الأساسية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بسيادتها الوطنية. ولكن هناك اتفاق عام على أن التعاون الدولي يمثل السبيل الوحيد لضمان حماية البنية التحتية الأساسية للمعلومات في أي بلد، في عالم اليوم الموصول والمتشابك.

¹ انظر أيضاً مذكرة المعلومات الأساسية للمؤتمر العالمي للاتصالات الدولية حول تحديد مصدر الاتصالات.